

الزكاة ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية

دراسة مقارنة بين تجربتي السودان و الجزائر

الدكتور: بودلال علي

boudellala@yahoo.com

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان

بوكلخة بومدين

Bouklikha.boumediene@yahoo.fr

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان

المخلص

يهتم هذا الموضوع بدراسة الزكاة ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والتي تعتبر الركيزة الأساسية لتحقيق التنمية الشاملة، وجاءت هذه الدراسة بهدف توضيح الدور الذي تلعبه الزكاة في التأثير على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والتي أضحت من عناصر التمويل المهمة في ظل شح الموارد، وبالتالي أصبح لزاما على الدولة أن تتولى أمر جبايتها و صرفها كما حدث ذلك في الحقبة التي حكمت فيها الشريعة الإسلامية العالم الإسلامي، وقد تجلّى ذلك من خلال الجزئ النظري حول دور الزكاة في تحقيق التنمية، و من خلال التجارب التطبيقية للزكاة في كل من السودان و التي تتميز بالطابع الإلزامي في عملية تحصيل الزكاة، و تجربة صندوق الزكاة الجزائري الذي يعتمد على الطابع التطوعي و ذلك بالتعرف على طريقة عمل هاته التجارب و كيفية تحصيل و توزيع الزكاة و الأرقام المتحصل عليها، مع عقد مقارنة بين ولايتي السودان و ولاية تلمسان، والدروس التي يمكن الاستفادة منها من أجل تطوير البنية المؤسساتية لصندوق الزكاة الجزائري بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: الزكاة، التنمية، الإطار المؤسساتي، تفعيل الدور الاستراتيجي للزكاة.

Abstract

Interested in this topic studied Zakat and its role in economic development, which is the basic foundation for achieving comprehensive development, and came this study in order to clarify the role of Zakat in influencing the economic and social changes, which become elements of funding the mission in light of the scarcity of resources, and therefore become necessary for the State to the command collected and disbursed as happened in the era ruled by Islamic Sharia Islamic world, has manifested itself through the theoretical part about the role of Zakat in achieving development, and through experiments Applied zakat in both the Sudan and characterized by the binding nature in the process of collecting Zakat, and experience Zakat Fund Algerian which depends on the voluntary nature by identifying the modus operandi of this course experiences and how the collection and distribution of Zakat and figures obtained, with a comparison between the states of Sudan and the mandate of Tlemcen and the lessons that can be learned in order to develop the institutional structure of the Zakat Fund Algerian aim of achieving economic and social development.

Keywords: Zakat, development, Institutional framework, Activation of the strategic role of Zakat.

المقدمة:

تعتبر الزكاة ركن من أركان الإسلام، تتجلى أهميتها لما لها من دور اجتماعي واقتصادي ممثلة في النمو، الاستقرار ومن دورها المحوري في علاج المشكلات الاقتصادية، وتحسين أداء اقتصاديات المجتمعات و تطويرها، وتتميز بأنها نظام مؤسسي يتمتع بالاستقلالية المالية و الإدارية و إن كانت خاضعة لإشراف الدولة ورقابتها. غير أنه يجب على الدولة أن تتولى مسؤولية جبايتها وإنفاقها من خلال جهاز فني تتوفر فيه الخبرات اللازمة لتحقيق الأهداف المنشودة كما فعلت ذلك في عهد عمر بن عبد العزيز بقضائها على الفقر و البطالة، و محاربة الاكتناز، و زيادة الإنتاج و رفع معدلات النمو و تحقيق الاستقرار الاقتصادي، وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

من هذا المنطلق طرحنا الإشكالية الآتية:

إلى أي مدى يمكن للزكاة أن تؤثر في المتغيرات الاقتصادية الكلية لتفعيل التنمية الشاملة؟.

و للإجابة على هذه الإشكالية صغنا فرضيتين أساسيتين هما كالآتي:

1. الزكاة تؤثر في المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق التنمية.

2. عملية تحصيل وتوزيع الزكاة في إطار مؤسساتي وبطريقة عقلانية يؤدي إلى معالجة الكثير من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية.

أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب الشخصية: تعيش المجتمعات الإسلامية عامة و الجزائر خاصة في مجموعة من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية استعصت على جميع الأنظمة، هذا ما جعلنا ن فكر في النظام الاقتصادي الإسلامي الذي يحتوي على الزكاة كأداة فعالة أثبتت نجاعتها في عصر النهضة الإسلامية.

الأسباب الموضوعية: نظرا ل شروع الجزائر في تطبيق الزكاة بإنشائها صندوق الزكاة تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية، جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على الإطار المؤسساتي للزكاة و الدور الذي يمكن أن يلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

و لدراسة الموضوع تم التعرض للعناصر التالية:

I. الزكاة و دورها في التنمية.

II. تجارب تطبيقية لكل من السودان و الجزائر.

III. دراسة مقارنة بين حصيلة الزكاة في ولاية تلمسان (الجزائر) و الولاية الشمالية والنيل الأزرق (السودان).

I. الزكاة ودورها في التنمية.

1. تعريف الزكاة:

تعرف الزكاة بأنها "فريضة مالية تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها من الأشخاص العامة أو الأفراد قسرا، وبصفة نهائية، ودون أن يقابلها نفع معين تفرضها الدولة طبقا للمقدرة التكاليفية للممول، وتستخدمها في تغطية المصارف الثمانية المحددة في القرآن الكريم، والوفاء بمقتضيات السياسة المالية العامة الإسلامية"¹.

تشكل الزكاة أداة أساسية في النموذج التنموي الإسلامي لذلك سنقوم بشرح كيفية تأثيرها على التنمية من خلال المحاول التالية:

2. أثر الزكاة على السياسة النقدية.

في ظل الأوضاع الاقتصادية المضطربة مثل حالات التضخم والانكماش يمكن الاستفادة من الزكاة في تحقيق الاستقرار النقدي.

1.2. حالات التضخم: تلعب الزكاة دورا هاما في التخفيف من آثار التضخم عن طريق الجمع و التحصيل :

أ. الجمع النقدي ل حصيلة الزكاة:

من أجل التقليل من حجم الكتلة النقدية في الاقتصاد وصولا لتحقيق المصلحة الحقيقية الهادفة إلى تخفيض حدة التضخم والتقليل من انعكاساته السلبية²، و نجد في هذه الحالة أقوالا لعدد من الفقهاء، إلا أن القول الراجح ما ذكره ابن تيمية في قوله: "وأما إخراج القيمة للحاجة أو للمصلحة أو للعدل فلا بأس به."³

ب. الجمع المسبق ل حصيلة الزكاة:

ويكون ذلك حسب الظروف السائدة ويتم عن طريق التراضي بين الهيئة المشرفة على عمليات الجمع و التحصيل و أصحاب الأموال، أما من ناحية وجوب تقديم الزكاة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قدم تحصيل الزكاة من عمه لعامين.

2.2. حالة الانكماش: تقوم الدولة باستعمال الأدوات الإردية المتعلقة بالزكاة من أجل التأثير في حركة النشاط الاقتصادي عن طريق:

أ. الجمع العيني للزكاة:

تقوم الدولة بأخذ زكاة الأموال عينا كي لا تؤثر على الكتلة النقدية وتقوم بتوزيعها على المحتاجين على شكل نقود مما يساعد على توفير السيولة النقدية في البلد، ويكون ذلك حسب الوضع السائد ودرجة الانكماشية.

د. غازي عناية، (1991)، الضريبة والزكاة، منشورات دار الكتب، الجزائر، ص42. ¹

أ. د. صالح صالح، (2006)، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر، القاهرة، ص616. ²


أ. د. صالح، مرجع سابق، نقلا عن يوسف كمال محمد، فقه الاقتصاد العام، ص617. ³

ب. تأخير جمع الزكاة:

قد تلجأ الدولة إلى تأجيل جباية الزكاة كما ثبت ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي أخر جمع الزكاة في الحجاز عام الرمادة، وهو تأجيل مؤقت يزول بزوال الظرف الطارئ.

ج. زيادة الإنفاق الاستهلاكي الزكوي:

ويكون ذلك من خلال رفع نسب التوزيع النوعي ضمن المصارف الثمانية بصورة تؤدي إلى زيادة الطلب في الاقتصاد الوطني بشكل يساهم في تغيير مستويات الانكماش والعودة إلى النمو¹.



3. أثر الزكاة على الاستهلاك.


إن إنفاق الزكاة في مصارفها يزيد من حجم الاستهلاك، وذلك لأن نفقات الضمان الاجتماعي من حصائل الزكاة كالنفقات على الفقراء و المساكين و العاملين عليها، و في الرقاب، و الغارمين، و ابن السبيل تستحدث قوى شرائية جديدة تضعها تحت تصرفهم باعتبارهم عناصر استهلاكية يتمتعون بيمول حدية استهلاكية عالية، وعلى اعتبار أن حجم الاستهلاك يزيد مع ازدياد الدخل و ينقص بنقصانه فهم بالتالي يضاعفون من حجم استهلاكهم لأنهم في حاجة دائما إلى إشباع رغباتهم، هذا ما يؤدي إلى ارتفاع طلباتهم، ومن ثم إلى ارتفاع معدلات الطلب الكلي الاستهلاكي في السوق، في المدى القصير هذا ما يؤدي إلى ارتفاع دالة الاستهلاك في المجتمع².

الشكل رقم (01): أثر فريضة الزكاة على دالة الاستهلاك

4. أثر الزكاة في الحافز على الاستثمار و محاربة الإكتناز.

تعتبر الزكاة إحدى السياسات المالية العامة في تحفيز الميدان التنموي فهي بمثابة دافع للأموال نحو الاستثمار لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: { اتجروا في مال اليتيم حتى لا تأكله الصدقة }³ في هذا الحديث دعوة صريحة للاستثمار وتنمية الأموال، حيث أن الإسلام حرم كنز المال و عدم دفعه للنشاط الاقتصادي، فصاحب المال المكتنز يعرض ماله للهلاك في الدنيا بفعل الزكاة و صاحبه يوم الحساب⁴. فالزكاة تعد بمثابة دافع للأموال نحو الاستثمار، وطالما أن الإسلام لا يقر أسلوب التوظيف المالي، فإن هذا الاستثمار سيكون في أصول إنتاجية تحتفظ بالقيمة الحقيقية لرأس المال في صورة قوة شرائية حقيقية وهو ما يعني تحقيق هدف المحافظة على رأس المال الحقيقي أي المادي و الزكاة تعمل على ذلك من خلال عدم سريانها على الأصول الثابتة⁵، وهي تمثل إنقاصا تدريجيا للأموال المكتنزة القابلة للنماء، حيث أن استقطاع 2,5% من الأموال التي تتجاوز النصاب يؤدي إلى استقطاع 10% من الأموال المكتنزة في أقل من خمسة سنوات، وبالتالي فإن الزكاة تعتبر أداة فعالة لحفز الأموال و الثروات المعطلة و الصالحة للنماء للمشاركة في الإنتاج، هذا ما يجعل المستثمر المسلم يرضى بمعدل ربح أقل نسبيا من نظيره في اقتصاد غير إسلامي⁶، وتعمل الزكاة على تحويل الموارد المكتنزة إلى مجالات الادخار وقنواته الرسمية، وبالتالي زيادة القدرات الاستثمارية و تنمية التراكم الرأسمالي في المجتمع كما في الشكل⁷:

تقليل مخاطر الاستثمار و يساعد (الائتمان) حيث أن هذا المصرف



كما أن الإنفاق على الغارمين يؤدي إلى ذلك على استقرار سوق الاقتراض يعطي الثقة لدائن و المدين.

الشكل رقم (02): أثر الزكاة على الأموال المكتنزة

1. نفس المرجع السابق، ص 618.
2. د. غازي عناية، (1989)، الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، دار الجليل، بيروت، ص 24.
3. د. غازي عناية، الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص 17.
4. د. نادية حسن محمد عقل، (2011)، نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي، دراسة تأصيلية تطبيقية، دار النفائس، الأردن، ص 271.
5. د. سامي نجدي رفاعي، (1983)، دراسة تحليلية لأثار تطبيق فريضة الزكاة، المنهج الاقتصادي في الإسلام بين الفكر و التطبيق، المؤتمر العلمي السنوي الثالث، المنصورة، القاهرة، ص 1701.
6. نادية حسن محمد عقل، مرجع سابق، ص 280.
7. أ. د. صالح صالح، مرجع سابق، ص 267.

5. دور الزكاة في حل المشكلات الاجتماعية.

لقد وصلت البطالة في بعض الدول الإسلامية إلى مستويات عالية حيث وصلت في بعض هذه الدول إلى 25 %، وتصل بين الشباب إلى نحو 50 % وتصل نسبة البطالة عند المتعلمين إلى حوالي 70 % وللزكاة دور كبير وهام في علاج هذه الظاهرة¹.

1.5. أثر الزكاة على الطلب على العمل: إن زيادة كل من الطلب الاستهلاكي والاستثماري تستتبع أن يزيد الطلب على عنصر العمل، فضلا عن توظيف العاملين عليها الذين يتم الإنفاق عليهم من الزكاة، ويعمل هذا الأثر للزكاة على تضيق الفجوة بين الطلب الكلي وبين الدخل اللازم لتحقيق التشغيل الكامل.

2.5. أثر الزكاة على عرض العمل: يتوقع أن تؤثر الزكاة على عرض العمل وعلى مستوى إنتاجية العامل إيجابا للأسباب التالية:

- إن إنفاق الزكاة على الفقراء يرفع إنتاجية عنصر العمل بسبب زيادة استهلاكهم ومن ثم رفع مستواهم الصحي والغذائي.
- إن عدم جواز إعطاء الزكاة للفقير القادر على العمل المتعطل باختياره يعمل على زيادة الحافز على العمل بحثا عن طلب الرزق.
- إن إعطاء الفقير القادر على العمل صاحب الحرفة المتعطل جبرا ما يمكنه من مزاولة مهنته يعمل على زيادة عرض العمل وعلى رفع مستوى إنتاجيته.

II. تجارب تطبيقية لكل من السودان والجزائر.

1. تجربة ديوان الزكاة في السودان.

1.1. التطبيق الرسمي للزكاة في السودان:

ارتبطت تغييرات البنية التنظيمية الرسمية لتطبيق الزكاة في السودان، بالتغيرات التي شهدتها البنية التشريعية المتعلقة بتطبيق الزكاة حيث شهدت تطورات هامة كان أولها صدور قانون الزكاة الصادر في 1980، وأطلق على هذا القانون اسم صندوق الزكاة الذي حقق إيجابيات كبيرة أبرزها التدرج في تطبيق الزكاة، في المقابل طغى عليه الطابع غير الرسمي وبالتالي عدم استجابة دافعي الزكاة، هذا ما أدى إلى استبدال هذا القانون بقانون جديد أطلق عليه اسم قانون الزكاة والضرائب في 1984 وعمل به في اليوم الأول من شهر محرم 1405 هـ الموافق لـ 26 سبتمبر 1984م² وأبرز ما ميز هذا القانون أنه لأول مرة جعل جباية الزكاة إجبارية على كل مسلم ومسلمة وأعاد للدولة حقها في الولاية على الزكاة، كما فرض ضريبة تكافل اجتماعي على غير المسلمين بنفس النسبة. ثم انتقل بعد ذلك اسم المؤسسة من صندوق الزكاة إلى ديوان الزكاة والضرائب، ونتيجة التأثير السلبي لهذا القانون على موارد الدولة* والعجز الذي أصاب ميزانية الدولة (بلغ حوالي 40% من الميزانية) تم إصدار قانون جديد خاص بالزكاة يفصل الزكاة عن الضرائب هو قانون الزكاة لسنة 1986 حيث أنشئ ديوان مستقل بالزكاة خاضع لإشراف ما سمي حينها بوزارة الرعاية الاجتماعية والضرائب والنازحين والتي سارعت إلى إعداد مشروع قانون جديد يواكب التطور الذي طرأ على البنية التنظيمية للتطبيق الرسمي للزكاة، والذي تم إصداره رسميا في 1990 تحت مسمى قانون الزكاة لسنة 1990م. إلى أن تطبيق هذا القانون خلال الفترة الممتدة من 1990 إلى 2000م قد أبرز العديد من الإشكالات خاصة بعد ظهور بعض المستجدات الفقهية هذا ما أدى إلى إلغاؤه وإصدار قانون جديد هو قانون الزكاة لسنة 2001م ولتبيان تفصيلاته تبعه صدور قرار لائحة الزكاة لسنة 2004م، وهما بذلك يمثلان مكونات البنية التشريعية التي يرتكز عليها ديوان الزكاة السوداني³.

2.1. خصائص ديوان الزكاة السوداني⁴: يتميز ديوان الزكاة بالخصائص التالية وذلك وفق قانون الزكاة ولائحة الزكاة لـ السنتين المتتاليتين 2001م و 2004م:

- جهاز رسمي مستقل يدار بقوانين ولوائح خاصة. - وجوب (إلزامية) تحصيل الزكاة من كل شخص سوداني يملك داخل السودان أو خارجه مالا تجب فيه الزكاة. - لقد عمل القانون السوداني بالأراء الفقهية التي توسع مفهوم المال الخاضع للزكاة.
- لتقوية وتمكين ديوان الزكاة من الوصول إلى كل الأموال والأشخاص الخاضعين للزكاة منح القانون موظفي الديوان سلطة دخول الأمكنة، كما منح القانون ديوان الزكاة سلطة ايقاع العقوبات المالية التي تضمن ردع كل التحايل أو التهرب أو التمتع عن أداء الزكاة المستحقة عليه شرعا. - يعد دين الزكاة من الديون التي لها حق الأولوية في التحصيل قبل أي دين آخر مستحق على من وجبت عليه الزكاة عند تصفية أمواله. - يجوز لأمين عام الديوان توظيف أموال الزكاة وفقا للحاجة بشرط موافقة المجلس الأعلى وبشرط عدم الإخلال بالمصارف الشرعية الثمانية. - له حرية فقهية واجتهادات عملية ويخضع لرقابة لجنة شرعية مكونة من خيرة علماء السودان ويلتزم بفتوى مجلس الإفتاء. - يعتمد على التمويل الذاتي 10% مصاريف إدارية و 12.5% عاملين عليها.

1. محمد علي القري، (من 10-31 إلى 1998/11/01)، بحث بعنوان: الزكاة كأداة لتنمية الفقراء والمساكين، المؤتمر العالمي الخامس للزكاة، مؤسسات الزكاة واستيعاب متغيرات القرن الواحد والعشرين، الكويت، info.zakathouse.org

2. قانون الزكاة والضرائب لسنة 1984م المواد 4، 5، 13. * ألفى الكثير من الضرائب (بلغ حوالي 20 نوعا من الضرائب و اكتفى بنوعين هما (ضريبة التكافل الاجتماعي على غير المسلمين والتي تطبق عليها أحكام الزكاة و ضريبة التنمية والاستثمار)).

د. محمد عبد الحميد محمد فرحان، (2010)، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي، دار الحامد للنشر، ص 51. 3. محمد ابراهيم محمد، تطبيقات عملية في جمع الزكاة حالة تطبيقية في السودان، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب وقائع الندوة رقم 22، ص 327. 4.

3.1. الهيكل التنظيمي والإداري لديوان الزكاة السوداني¹:

1. السلطة التنظيمية والإشرافية : و هي تتكون من:

أ- المستوى الأول: الوزير: و هو الوزير المسؤول عن الزكاة، و هو في الوقت الراهن وزير الرعاية الاجتماعية وتنمية المرأة وشؤون الطفل.

ب- المستوى الثاني: المجلس الأعلى لأمناء الزكاة: هو الجهة التشريعية للديوان و يمثل السلطة العليا، و هو المرجع النهائي بكل ما يتعلق بالديوان.

ج- المستوى الثالث: الأمين العام: يعينه مجلس الوزراء و يحدد مخصصاته، ويقع عليه عبء تنفيذ السياسات المجازة بواسطة المجلس الأعلى لأمناء الزكاة.

د- المستوى الرابع: مجالس أمناء الزكاة بالولايات: لقد تم إنشاء مجالس لأمناء الزكاة في كل ولاية من ولايات السودان حيث تكون خاضعة لإشراف المجلس الأعلى و ملتزمة بتنفيذ توجيهاته و قراراته، و تقوم بمراجعة إقرار الموازنة السنوية والحساب الختامي للديوان².

2. السلطة التنفيذية: و هي تتكون من :

المستشار القانوني، مركز المعلومات، مدير المكتب التنفيذي، و معهد علوم الزكاة حيث جاءت فكرة إنشائه في سنة 1994م كإحدى توصيات مؤتمر الزكاة الأول لتكون الانطلاقة الحقيقية له في 2001م، ويهدف هذا المعهد إلى تطبيق فقه الزكاة على أرض الواقع، وتنمية قدرات الباحثين في مجال علوم الزكاة وتطوير العاملين في الديوان و إكسابهم المهارات اللازمة لتحسين أدائهم حتى يحققوا الرسالة المناطة بديوان الزكاة.

4.1. أساليب جمع الزكاة:

أ. زكاة الزروع: كان يتبع الديوان أسلوب التحصيل عبر أسواق المحاصيل و تأخذ الزكاة من الكمية المرحلة إلى الأسواق*، ونسبة للمشاكل والصعوبات المتمثلة في ارتفاع تكلفة التحصيل، عدل الديوان عن أخذ الزكاة من أسواق المحاصيل إلى الجباية بواسطة عاملي الزكاة مباشرة من المزارع بعد الحصاد³.

ب. زكاة عروض التجارة: يتم تحصيل زكاة عروض التجارة في السودان عن طريق البيان الزكوي الذي يقدمه دافع الزكاة لإدارة الزكاة، و تقوم الإدارة بتدقيق هذا البيان و مراجعته، و إن لم تقبل الإدارة هذا البيان تلجأ إلى التقدير الجزافي.

ج. زكاة الرواتب والأجور: نصت اللوائح التنفيذية لقانون الزكاة على أن يتم حجزها كالضريبة على الرواتب من قبل الجهات الرسمية التي تقوم بدفع الرواتب و الأجور لموظفيها و عمالها، ويتم تحديد قيمتها من قبل لجنة الفتوى بديوان الزكاة، و تقوم الجهات الدافعة للرواتب و الأجور بدفع الزكاة إلى ديوان الزكاة مباشرة⁴.

5.1. تحليل هيكل الجباية في ديوان الزكاة السوداني:

تتنوع موارد الزكاة الاقتصادية وتشمل كل من زكاة الزروع، الأنعام، عروض التجارة، المال المستفاد والمهن الحرة، و سنقوم بتحليل هذه الأوعية حسب الأهمية النسبية من سنة 2000 إلى 2011:

الجدول رقم (01): التحصيل الفعلي لأنواع إيرادات الزكاة في السودان⁵.

البيان	2000	%	2001	%	2002	%	2003	%	2004	%
الزروع	53.616.000	45,0	59.718.000	44,4	62.571.000	39,9	80.000.000	41,7	109.090.000	45,0
الأنعام	11.786.000	9,9	11.738.000	8,8	14.217.000	09	14.200.000	7,4	17.000.000	7,1
عروض التجارة	30.087.000	25,3	36.189.000	26,9	50.870.000	32,3	69.964.000	36,5	84.964.000	35,3
المال المستفاد	19.210.000	16	21.110.000	15,7	23.097.000	14,9	19.491.000	9,9	20.567.000	8,7
المستغلات	3.681.000	3,1	4.938.000	3,7	6.078.000	3,8	7.489.000	3,9	8.974.000	3,7
المهن الحرة	682.000	0,6	931.000	0,7	1.075.000	0,7	1.085.000	0,6	1.315.000	0,5
المجموع	119.062.000	100	134.624.000	100	157.908.000	100	192.229.000	100	241.910.000	100

البيان	2005	%	2006	%	2007	%	2008	%	2009	%
--------	------	---	------	---	------	---	------	---	------	---

1. موقع ديوان الزكاة السوداني www.zakat-sudan.org

2. عبد المنعم محمد علي، (من 17 إلى 21 جانفي 2009)، الهياكل التنظيمية لإدارات الزكاة، الأيام الدراسية، حول الإدارة الاقتصادية و المالية لمؤسسات الزكاة، السودان، جامعة الجزائر، يوسف بن خدة، دار الإمام المحمدية، ص ص 194-195.

* هي أسواق تشرف عليها الدولة ويلزم كل مزارع بتسويق محصوله من خلالها، و تقوم إدارة الضرائب بتحصيل الضرائب الزراعية من خلالها.

3. د. عز الدين مالك الطيب محمد، (2004)، اقتصاديات الزكاة و تطبيقاتها المعاصرة، المعهد العالي لعلوم الزكاة، السودان، ص 341.

4. بوعلام بن جيلالي، محمد العلمي، (1990)، الإطار المؤسسي للزكاة، أبعاده ومضامينه، واقع المؤتمر الثالث للزكاة المنعقد في كوالالمبور بماليزيا، البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، ص ص 221-222.

5. الموقع الإلكتروني لديوان الزكاة في السودان: www.Zakat-sudan.org، و محمد عبد الرزاق محمد مختار، (2004)، تطورات الوعاء الكلي للزكاة بالسودان، ورقة مقدمة إلى المؤتمر العام لمستجدات الزكاة بالسودان، المعهد العالي لعلوم الزكاة، الخرطوم، ص 220.

33,1	147.256.385	32,0	125.745.000	34,0	121.368.000	39,5	124.397.000	42,5	115.120.000	الزروع
5,4	24.020.737	6,2	24.400.000	6,4	22.900.000	07	22.300.000	0,7	19.000.000	الأنعام
52,3	232.985.014	52,2	204.693.449	50,0	178.407.265	42,3	133.140.000	38,0	103.074.000	عروض التجارة
5,1	22.663.007	4,7	18.680.398	4,6	16.478.833	5,6	17.554.000	07	19.313.000	المال المستفاد
3,4	15.083.317	4,3	15.608.277	4,3	15.216.450	4,7	14.695.000	4,7	12.787.000	المستغلات
0,7	3.275.241	0,8	2.904.613	0,8	2.745.120	0,8	2.403.000	0,7	1.963.000	المهن الحرة
100	445.283.700	100	392.031.737	100	357.115.668	100	314.489.000	100	271.257.000	المجموع

البيان	2010	%	2011	%	الإجمالي	%
الزروع	191.037.300	39,3	208.417.360	35,2	1.398.336.045	37
الأنعام	25.277.200	5,2	39.384.117	6,6	246.223.054	6,5
عروض التجارة	274.160.400	56,4	295.760.853	49,9	1.694.294.981	45
المال المستفاد	19.930.100	4,1	24.371.740	4,1	242.466.078	6,4
المستغلات	20.416.200	4,2	20.471.932	3,5	145.438.176	3,8
المهن الحرة	3.888.800	0,8	4.230.566	0,7	26.498.340	0,7
المجموع	486.100.000	100	592.636.568	100	3.753.256.674	100

إن نسبة متوسط نمو الحصيلة قدر بـ (15,4%) محققة أعلى نسبة نمو سنة 2004م بـ (25,8%) وأدنى نسبة نمو سنة 2010م بـ (0,9%)، هذا بالنسبة لتزايد الحصيلة خلال السنوات أما بالنسبة للأوعية يبين لنا الجدول رقم (01) مدى مساهمة كل وعاء في الحصيلة النهائية للزكاة، فتأتي زكاة عروض التجارة في المرتبة الأولى من حيث مساهمتها في الحصيلة الكلية للزكاة بنسبة (45%) ويرجع ذلك إلى الجهد المبذول من العاملين في الولايات خاصة أمانة الشركات و التعاون المثمر مع المؤسسات ذات الصلة و كذلك استهداف الوعاء و تفعيله من قبل دائرة تخطيط الجباية، تليها زكاة الزروع محققة نسبة (37%) من الحصيلة الكلية للزكاة و ذلك لما يشهده هذا النوع من الاهتمام و التطور، و كون زكاة الزروع مال ظاهر و يخرج يوم حصاده، ثم تأتي زكاة الأنعام بنسبة (6,5%) وهي نسبة بسيطة خاصة و أن الثروة الحيوانية تمثل كما هائلا في السودان، ويرجع ذلك للظروف الأمنية لولاية دارفور الكبرى و كردفان، وعدم تفعيل هذا الوعاء من قبل بعض الولايات الزراعية لكن رغم ذلك نجد أن هناك زيادة في التحصيل من سنة لأخرى و ذلك لأن هذا الوعاء من الأوعية المستهدفة من قبل الديوان، تأتي بعدها زكاة المال المستفاد بنسبة (6,4%) تليها زكاة المستغلات و المهن الحرة بنسب ضئيلة تقدر بـ (3,8%) و (0,7%) على التوالي.

6.1. تحليل هيكل الصرف في ديوان الزكاة:

يلتزم ديوان الزكاة السوداني بالتمسك بأحكام الشريعة من خلال توييب إنفاق أموال الزكاة على المصارف الشرعية الثمانية بخلاف مؤسسات الزكاة الأخرى، ويتم التوزيع سواء عن طريق حاكم الإقليم أو عن طريق التوزيع المباشر عن طريق إدارة الزكاة¹، ويسعى ديوان الزكاة إلى توزيع حصيلة الزكاة بصورة تساهم في معالجة مشكلات المجتمع الاجتماعية و الاقتصادية من خلال دائرة تخطيط المصارف.

الجدول رقم (02): الإنفاق الفعلي على مصارف الزكاة².

البيان	2000	%	2001	%	2002	%	2003	%
الفقراء و المساكين	54.567.000	47,7	64.290.000	52,3	76.042.000	54,5	96.624.000	60,08
الغارمين	1.405.000	1,22	5.166.000	4,2	7.098.000	05	7.232.000	4,5
ابن السبيل	1.411.000	1,23	1.449.000	1,2	1.078.000	0,77	1.140.000	0,71
المؤلفة قلوبهم وفي الرقاب	12.088.000	10,5	6.971.000	5,7	3.998.000	2,9	3.933.000	2,4
في سبيل الله	8.790.000	7,7	12.196.000	9,9	13.433.000	9,6	10.213.000	6,4
العاملون عليها	19.527.000	17,1	21.936.000	17,9	24.392.000	17,5	26.717.000	16,61
مصاريف إدارية	16.563.000	14,5	10.784.000	8,8	13.498.000	9,7	14.973.000	9,31
المجموع	114.351.000	100	122.792.000	100	139.539.000	100	160.832.000	100

البيان	2004	%	2005	%	2006	%	2007	%
الفقراء و المساكين	134.370.000	60,78	154.646.000	62,08	187.246.000	64,52	204.689.113	62,07
الغارمين	11.359.000	5,14	13.877.000	5,57	11.170.000	3,85	16.642.723	5,05
ابن السبيل	802.000	0,36	862.000	0,35	967.000	0,33	1.188.065	0,36
المؤلفة قلوبهم وفي الرقاب	9.321.000	4,22	14.881.000	5,97	14.331.000	4,94	20.678.073	6,27
في سبيل الله	10.625.000	4,81	8.541.000	3,43	7.615.000	2,62	15.869.457	4,81
العاملون عليها	38.126.000	17,25	38.300.000	15,37	46.823.000	16,13	49.648.064	15,06

1. د. مندر قحف، (1995)، المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ص230.

2. الموقع الإلكتروني لديوان الزكاة في السودان: www.Zakat-sudan.org، ومحمد عبد الحميد محمد فرحان، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي (مرجع سابق)، ص 177، وحسابات الباحث.

6,4	21.038.381	7,6	22.067.000	7,2	18.004.000	7,5	16.459.000	مصاريف إدارية
100	329.753.876	100	290.219.000	100	249.111.000	100	221.062.000	المجموع

البيان	2008	%	2009	%	2010	%	2011	%	الإجمالي	%
الفقراء و المساكين	245.000.00	66,8	293.800.000	68,6	320.748.788	68	434.059.766	72,6	2.266.082.667	64,9
الغارمين	10.250.720	2,80	13.023.270	3,04	13.457.294	2,85	20.417.421	3,4	131.098.428	3,7
ابن السبيل	1.087.054	0,30	972.937	0,22	1.336.262	0,28	1.648.103	0,27	13.941.4	0,4
المؤلفة قلوبهم	21.250.320	5,80	27.395.428	6,4	28.309.941	06	28.953.072	4,8	192.109.834	5,5
في سبيل الله	15.400.580	4,20	14.284.881	3,3	11.707.874	2,48	13.707.284	2,3	142.383.076	4,07
العاملون عليها	52.455.640	14,3	55.841.356	13	72.163.055	15,33	75.485.183	12,6	521.414.298	15
مصاريف إدارية	21.255.686	5,8	23.044.999	5,38	22.990.545	05	23.468.268	3,9	224.145.879	6,4
المجموع	366.700.00	100	428.362.871	100	470.713.759	100	597.739.097	100	3.491.175.603	100

نلاحظ أن نسبة متوسط نمو الصرف قدر بـ (16,5%) محققة أعلى نسبة نمو سنة 2004م بـ (37,4%)، و أدنى نسبة نمو سنة 2001م بـ (7,4%)، هذا بالنسبة لتزايد نسبة نمو المصارف خلال السنوات أما فيما يخص كيفية توزيع المبالغ على مصارفها يبين لنا الجدول المفاضلة بين المصارف متى اقتضت مصلحة المجتمع ذلك حيث دفعت حدة الفقر في السودان إلى زيادة نسبة سهم الفقراء حيث تم صرف على هذه الفئة سنة 2000م نسبة (47,7%) من مساهمتها في الصرف الكلي للزكاة و في 2001 صرف (52,3%) ثم واصلت نسب الصرف على سهم الفقراء والمساكين في الزيادة إلى أن وصلت إلى أعلى نسبة سنة 2011 قدرت بـ (72,6%)، يظهر لنا من خلال هذه النتائج الاهتمام الكبير الذي يليه الديوان لفئة الفقراء و المساكين و هدفه من وراء ذلك هو محاربة الفقر، و يأتي بعدها مصرف العاملين عليها بنسبة (15%) من إجمالي الصرف، ثم تأتي المصارف الإدارية بنسبة (6,4%)، يليها مصرف المؤلفة قلوبهم و في الرقاب بنسبة (5,5%)، ثم مصرف في سبيل الله و الغارمين و ابن السبيل بنسب (4,07%)، (3,7%) و (0,4%) على التوالي.

2. تجربة صندوق الزكاة في الجزائر.

1.2. نشأة صندوق الزكاة الجزائري.

هو عبارة عن مؤسسة تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، تأسس عام 2003م في كل من ولايتي سيدي بلعباس و عنابة ليتم تعميم الفكرة بعدها على كامل التراب الوطني في سنة 2004م، و ذلك وفق القرار المؤرخ في 25 محرم 1425 هـ الموافق لـ 17 مارس 2004م، و قرار 01 صفر 1425 هـ الموافق لـ 22 مارس 2004م المتضمن إحداث اللجنة الولائية للزكاة¹.

2.2. أهداف الصندوق: يهدف صندوق الزكاة الجزائري إلى:

- تقليص حدة الفقر من خلال تخصيص مساعدات لصغار المستثمرين من ذوي المهن الحرفية و خريجي الجامعات و البطالين بصفة عامة، من خلال آلية القرض الحسن. - الدعوى إلى أداء فريضة الزكاة و إحيائها في نفوس المسلمين و تعاملاتهم. - توزيع أموال الزكاة على الجهات الشرعية. - جمع المساعدات، الهبات و التبرعات..

3.2. هيكل صندوق الزكاة الجزائري: يعمل صندوق الزكاة الجزائري من خلال ثلاث لجان رئيسيات²:

- اللجنة الوطنية (هيئة مركزية على مستوى كل دولة) تتكون هذه اللجنة من: المجلس الأعلى للصندوق، المكتب الوطني للصندوق، لجنة التحصيل و التوزيع، لجنة الإعلام و الاتصال و العلاقات، لجنة الشؤون المالية و الإدارية، لجنة المراجعة و الرقابة.
- اللجنة الولائية (هيئة محلية على مستوى كل ولاية) و تتشكل من: المكتب التنفيذي (يرأسه المدير الولائي للأوقاف)، هيئة المداولات، لجنة التنظيم، لجنة المتابعة و المراقبة و المنازعات، لجنة التوجيه و الإعلام، لجنة التوزيع و التحصيل.
- اللجنة القاعدية (على مستوى كل دائرة) تتلخص مهامها في:
 - إحصاء المزكين و المستحقين. - التحصيل و التوزيع. - تنظيم و توزيع الزكاة.
 - التوجيه و الإرشاد و تحسيس المواطنين.
 - أعطي لمؤسسة المسجد دور كبير في استراتيجية الحملة الإعلامية الخاصة بصندوق الزكاة*.

4.2. تحصيل و توزيع الزكاة في صندوق الزكاة الجزائري:

1. تحصيل الزكاة: يتم إتباع ثلاث طرق في مجال التحصيل:¹

¹ حمداني نجاة، (2010)، مذكرة ماجستير تحت عنوان المالية العامة في الإسلام - أهمية صندوق الزكاة كمؤسسة اسلامية في التنمية الاقتصادية، ص 213.

² أمداني بن بلغيث، أمحمد فوزي شعولي، (2009)، تقييم تجربة صندوق الزكاة في الجزائر دراسة إحصائية على مدينة ورقلة، من كتاب مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، عمان مكتبة المجتمع العربي، ص ص 558، 557، 556.

* أوكل لأئمة المساجد مهمة تنظيم المحاضرات و الدروس و الخطب في المساجد التي تتناول موضوع الزكاة و التحسيس بأهمية التعامل مع الصندوق

أ. الحوالة البريدية: يمكن الحصول عليها لدى كل مكاتب البريد، و يتم ملأها من طرف المزمكين.

ب. الصك: يدفعه المزمكي لمكتب البريد و عليه رقم حساب الصندوق لولايته و المبلغ المدفوع بالأرقام و الحروف.

ج. الصناديق المسجدية: تعتبر المساجد من أفضل الطرق التي يتم اعتمادها من طرف المزمكين لذلك تم اعتماد مجموعة من الإجراءات:

يتم وضع الملصقات الخاصة بحملة الزكاة على كل الصناديق التي توضع داخل المسجد، ويجب أن يكون كل صندوق يقفله أحدهما لإمام المسجد و الآخر لأحد أكبر المزمكين أو رئيس لجنة المسجد، ويتم وضع صندوق داخل المقصورة (لمن يحبذ أخذ القسائم)، كما يعتمد دفتر المحاضر الأسبوعية لكل ما تم جمعه ويكون هذا الدفتر مرقما من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية، و دفتر قسائم تحصيل الزكاة يكون مرقما من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية، ثم يتم دفع المبالغ المحصلة في الحسابات البريدية الولائية عند نهاية كل أسبوع من طرف الإمام و أحد أكبر المزمكين.

الجدول رقم (03): تطور حصيلة زكاة المال و زكاة الفطر من 2003م إلى 2009م.

السنة	حصيلة زكاة المال	الأهمية النسبية	حصيلة زكاة الفطر	الأهمية النسبية	المجموع	%
2003	118 158 269,35	4,3932	57 789 028,60	3,7903	175 947 297,95	4,1751
2004	200 527 635,50	7,4558	114 986 744,00	7,5418	315 514 379,50	7,4869
2005	367 187 942,79	13,652	257 155 895,80	16,866	624 343 838,59	14,815
2006	483 584 931,29	17,98	320 611 684,36	21,028	804 196 615,65	19,083
2007	478 922 597,02	17,807	262 178 602,70	17,196	741 101 199,72	17,586
2008	427 179 898,29	15,883	241 944 201,50	15,869	669 124 099,79	15,878
2009	614 000 000,00	22,829	270 000 000,00	17,709	884 000 000,00	20,977
المجموع	2 689 561 274,24	100	1 524 666 156,96	100	4 214 227 431,20	100

عرفت زكاة المال تزايد مع مرور السنوات فقد بلغت حصيلة صندوق الزكاة في أول سنة من تطبيقه ما نسبته (4,39%) ثم ارتفعت بعدها لتصل في 2009 إلى (22,82%)، أما زكاة الفطر فقد بلغت نسبتها سنة 2003 (3,79%) ثم ارتفعت بعدها لتصل إلى أقصى قيمة لها سنة 2006 محققة نسبة (21,02%) لتتخفف بعدها محققة نسبة (17,709%) سنة 2009.

إن النتائج المسجلة تدل على أن ترسيخ مبدأ دفع الزكاة لمؤسسة وطنية تتكفل بصرفها على مستحقيها بدأ يلقي قبولا لدى المزمكين، إلى أن هذا الارتفاع يعد ضئيلا مع ما يمكن تحقيقه لو دفع كل الجزائريين زكاتهم.

5.2. توزيع الزكاة: يشرع في هذه العملية بعد إعلان وزير الشؤون الدينية و الأوقاف عن ذلك من خلال منشور وزاري تتلقاه اللجان الولائية للزكاة، و يتم التوزيع بطريقتين :

الأولى: إذا لم تبلغ حصيلة الزكاة الحد الأدنى للاستثمار المقدر بـ 5000000,00 دج يكون التوزيع عن طريق الدعم المباشر كما يلي:³

- توزيع نسبة 5,87% من الحصيلة على الفقراء.
- توزيع نسبة 12,5% على مصاريف تسيير صندوق الزكاة وتكون كالاتي:
- 2% منها توجه لمصاريف خدمات اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة. - 4% منها توجه لمصاريف خدمات اللجنة الولائية لصندوق الزكاة.
- 6% منها توجه لمصاريف خدمات اللجان القاعدية لصندوق الزكاة.

الثانية: إذا بلغت الحصيلة 5000000,00 دج فما فوق يكون التوزيع كما يلي:⁴

- 50% توجه للفقراء و المساكين. - 12,5% لمصاريف صندوق الزكاة. - 37,5% لتتمة حصيلة الصندوق.

الجدول رقم (04): تنامي عدد العائلات اللاتي تكفل بها صندوق الزكاة بعنوان القرض الحسن و زكاة الفطر.

السنة	عدد المشاريع المفتوحة	%	عدد العائلات المستفيدات	معدل الاستفادة (دج)	%
2003	234	6,22	21000	5600,00	6,07
2004	253	6,81	35500	6400,00	10,27
2005	466	12,4	53500	7000,00	15,49
2006	857	22,8	62500	7700,00	18,08

1. مسدور فارس، (2004)، تجربة صندوق الزكاة الجزائري، الملتقى الدولي لمؤسسات الزكاة في الوطن العربي ودورها في الفقر، جامعة سعد دحلب، البليلة، الجزائر، ص 05.

2. موقع وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف: <http://www.marw.dz>، تقرير حول نشاط صندوق الزكاة الجزائري لسنة 2009م.

3. المنشور الوزاري 139 لسنة 2004 الصادر من وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.

4. المنشور الوزاري رقم 53 لسنة 2005 الصادر من وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.

5. موقع وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف: <http://www.marw.dz>.

6,53	8000,00	22562	30,51	1147	2007
43,57	15000,00	150598	21,28	800	2008
100		345660	100	376000	المجموع

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة القروض الحسنة في تزايد مستمر حيث وصلت إلى أعلى نسبة سنة 2007 بـ (30,51%) من عدد المشاريع الإجمالية لتتراوح في 2008 محققة نسبة (21,28%)، بينما يتضح لنا من خلال الجدول أن عدد العائلات التي استفادت من زكاة الفطر في تزايد كبير حيث ارتفع عدد العائلات المستفيدة من 21000 عائلة سنة 2003 محققة نسبة (6,7%) إلى 150598 عائلة سنة 2008 محققة نسبة (43,57%) من إجمالي العائلات المستفيدات من الزكاة.

III. دراسة مقارنة بين حصيلة الزكاة في ولاية تلمسان بالجزائر و حصيلة الزكاة بالولاية الشمالية والنيل الأزرق بالسودان.

سنحاول في هذا الجزء من الدراسة مقارنة حصيلة صندوق الزكاة في ولاية تلمسان حيث يتم دفع الزكاة على أساس التطوع و حصيلة الزكاة في كل من الولاية الشمالية والنيل الأزرق و اللتان يتم جمع الزكاة بهما بمبدأ الإلزام، و ذلك و فق الجدول التالي لسنتي 2009 و 2010.

الجدول رقم (05) : دراسة مقارنة بين مؤسسات الزكاة ومدى فعاليتها¹.

2009

الولاية	مجموع السكان	حصيلة الزكاة بالعملة المحلية	حصيلة الزكاة بالدولار	المساهمة الفردية
الولاية الشمالية (السودان)	699069	8.384.518,00	1.901.251,25	11,9938347
النيل الأزرق (السودان)	832112	11.149.170,00	2.528.156,46	13,398641
تلمسان (الجزائر)	949135	20.849.860,00	264189,812	0,2783 4798

2010

الولاية	مجموع السكان	حصيلة الزكاة بالعملة المحلية	حصيلة الزكاة بالدولار	معدل النمو مقارنة ب 2009	المساهمة الفردية
الولاية الشمالية (السودان)	699069	9.048.317,00	2.051.772,56	7,9	12,9433818
النيل الأزرق (السودان)	832112	18.639.629,00	4.226.673,24	67,2	22,4003848
تلمسان (الجزائر)	949135	20.045.260,00	253994,678	3,8-	0,211195035

نلاحظ من خلال الجدول أن جميع الولايات التي تعتمد على الطابع الإلزامي في جمع الزكاة حققت معدلات نمو إيجابية مقارنة مع سنة 2009 ماعدا ولاية تلمسان والتي تقوم بجمع الزكاة بطريقة غير رسمية حققت معدل نمو سالب قدر بـ (-3,8%)، و قد حققت ولاية النيل الأزرق أكبر معدل نمو بـ (67,2%) تليها الولاية الشمالية بمعدل قدره (7,9%)، و في الأخير ولاية تلمسان. مع العلم أن هذه النسب محسوبة من الحصيلة المقيمة بالدولار. كما نلاحظ أن عدد سكان ولاية تلمسان 949135 نسمة و هو أكبر عدد مقارنة مع ولايتي السودان، لكن بالرغم من ذلك فقد حققت ولاية النيل الأزرق أكبر حصيلة سنني 2009 و 2010 تليها الولاية الشمالية مما يعني أن مؤسسات الزكاة في السودان تتمتع بدرجة عالية من الفعالية، و في الأخير ولاية تلمسان بدرجة فعالية ضعيفة مقارنة مع الولايات الأخرى. أما فيما يخص المساهمة الفردية فقد بلغت 13,39 دولار سنة 2009 و 22,40 دولار سنة 2010 في ولاية النيل الأزرق، و 11,99 دولار سنة 2009 و 12,94 دولار سنة 2010 في الولاية الشمالية، أما ولاية تلمسان فقد بلغ متوسط المساهمة 0,27 دولار سنة 2009 و 0,21 دولار في 2010.

من خلال التمعن في كل من ديوان الزكاة السوداني الذي يتعامل بصيغة رسمية من خلال جبر الأفراد على دفع الزكاة إلى الديوان، و صندوق الزكاة في الجزائر الذي لا يزال في مرحلة التجربة باعتبار أنه يتعامل بصيغة غير رسمية أي عدم إلزامية الزكاة على الأفراد اللذين يدفعونها بحرية تامة سواء إلى الصندوق أو إلى الفقراء أو إلى أقربائهم... الخ، يظهر الفرق جليا بين مؤسسات الزكاة من حيث الفعالية ففي الجزائر هناك عدد كبير من المسلمين الذي يقدر بـ 35244000 مليون نسمة بنسبة 99%، أما في السودان يقدر العدد بـ 27370000 مليون نسمة بنسبة 70%، يتضح من خلال هذه الأرقام أن الكثافة السكانية ليس لها أي دور في حصيلة الزكاة بل العبرة فيما يمكن أن يساهم به الفرد ففي الجزائر تعد مساهمة الفرد ضئيلة جدا و التي لم تصل حتى إلى دولار واحد و هذا ناجم عن التطبيق غير الرسمي للزكاة من خلال حرية الأفراد في دفع الزكاة و عدم تعرضهم للعقوبات اللازمة لامتناعهم عن دفعها إلى صندوق الزكاة هذه المؤسسة التي لازالت في مرحلة التجربة و رغم إعطائها بعد حكومي من خلال عرض الحصيلة على رئيس الجمهورية و البرلمان إلى أنها لازالت تتعامل بصيغة غير رسمية، على عكس ديوان الزكاة في السودان هذه الدولة التي يوجد فيها عدد سكان قليل مقارنة مع الجزائر إلى أن مساهمة الفرد في الحصيلة الإجمالية أكبر من مساهمة الجزائريين، هذا ناجم عن الطابع الرسمي الذي يتعامل به ديوان الزكاة السوداني من خلال جبر الأفراد على دفع الزكاة إلى الديوان.

على اعتبار أن التنمية في الإسلام والتي لم يتعرف على معناها الحقيقي النظام التقليدي إلا حديثا تعنى بتنمية الإنسان لكي يساهم و بشكل فعال في تفعيل التنمية الشاملة، فالإنسان في الإسلام هو محور التنمية لأنه هو المنتج و هو المستهلك، هو صاحب المشروع و هو العامل، لذلك يهتم الإسلام بإنشاء الإنسان الصالح ليؤدي دوره في العملية التنموية، فقد قام ديوان الزكاة بدعم المجال الصحي من خلال علاج عدد من الأسر و حصولهم على التأمين الصحي، دعم البحث العلمي من خلال كفالة طلاب الجامعات، دعم خدمات المياه، كما قام بتملك مجموعة من المشاريع الاستثمارية سواء من خلال تملك الأغنام، البقر و الإبل الطوب و الولادة للأسر الفقيرة بهدف دعم القطاع الزراعي والحيواني أو من خلال تنفيذ عدد من المشاريع للحرثيين والتجار... كما تعتمد في ذلك التجربة الجزائرية وكما رأينا من خلال

¹. نظارة الشؤون الدينية و الأوقاف بولاية تلمسان و موقع ديوان الزكاة السوداني: www.Zakat-sudan.org

الإحصائيات على تجربة القرض الحسن هذا ما يؤدي إلى خلق مناصب شغل جديدة جراء إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة كما أن صرف الزكاة على الفقراء والمساكين يؤدي إلى ارتفاع الميل الحدي والمتوسط للاستهلاك للعائلات المستفيدة من هذا المصرف هذا ما يؤدي إلى إنفاق كامل دخلها مما سيؤدي إلى زيادة الطلب الكلي، زيادة هذا الأخير في الفترة القصيرة يؤدي إلى ارتفاع الأسعار بسبب عدم تحقق حالة التوظيف الكامل هذا ما سيحفز المنتجين على زيادة الإنتاج من السلع الاستهلاكية لتلبية الطلب المتنامي بهدف زيادة أرباحها مما يزيد الطلب على استخدام عناصر الإنتاج المتمثلة في العمل ورأس المال وبالتالي زيادة الطلب على العمل عند إذن تنخفض معدلات البطالة بالإضافة إلى زيادة الأجور و انخفاض معدلات الفقر، كما يعمل سهم الغارمين على إنعاش المؤسسات المعرضة للإفلاس أو المعلنة إفلاسها مما يؤدي إلى عودة العمال إلى مناصب عملهم، وسهم العاملين عليها الذي يقوم بزيادة مردودية التوظيف العمومي.

إذن يؤدي التطبيق الرسمي للزكاة إلى التأثير في المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية محققة التنمية.

الخاتمة:

تمثل فريضة الزكاة إحدى الأسس التي ينهض بها المجتمع و هي من أقوى العوامل في تحقيق الأخوة الإيمانية بين الناس والتكافل الاجتماعي والتنمية الاقتصادية، إذا أحسنا تفعيلها كما يقول علماء الاقتصاد، و لا يتم تحقيق ذلك إلا إذا قامت الدول الإسلامية بتطوير العمل المؤسسي الرسمي لمؤسسات الزكاة من خلال الالتزام الرسمي بدفع هذه الفريضة الدينية بحيث تم ملاحظة الفرق سابقا بين كل من ديوان الزكاة السوداني و صندوق الزكاة الجزائري، فالجزائر بحاجة إلى وضع قانون متطور ينظم الزكاة و وضع الضوابط الكفيلة بأدائها لتؤدي دورها في المجتمع الإسلامي بما يكفل تحقيق أهدافها و مقاصدها باعتبارها فريضة شرعية إلى أننا لا يمكن أن نهمل ما وصل إليه هذا الصندوق من إنجازات عند دخوله المعادلة الدولية سواء من خلال التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، أو من خلال مشاركته في حملة دعم ضحايا الإرهاب الصهيوني في غزة، حيث عزم الصندوق بالتبرع بربع حصيلة 1430هـ، إذن هو بحاجة إلى تنظيم مؤسسي عقلاني لتفعيل دوره الاقتصادي والاجتماعي.

المراجع

الكتب:

1. أمداني بن بلغيث، محمود فوزي شعولي. (2009)، تقييم تجربة صندوق الزكاة في الجزائر دراسة إحصائية على مدينة ورقلة. من كتاب مؤسسات الزكاة في الوطن العربي. عمان: مكتبة المجتمع العربي.
2. د. محمد عبد الحميد محمد فرحان. (2010). مؤسسات الزكاة و تقييم دورها الاقتصادي. عمان: دار الحامد للنشر و التوزيع.
3. أ. د. مندر قحف. (1995). المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر. البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب.
4. د. نادية حسن محمد عقل. (2011). نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي، دراسة تأصيلية تطبيقية. الأردن: دار النفائس للنشر و التوزيع.
5. أ. د. صالح صالح. (2006). المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي. القاهرة: دار الفجر للنشر و التوزيع.
6. د. غازي عناية. (1989). الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي. بيروت: دار الجيل للنشر و التوزيع.

المؤتمرات:

1. بوعلام بن جيلالي، محمد العلمي. (1990). الإطار المؤسسي للزكاة، أبعاده و مضامينه. واقع المؤتمر الثالث للزكاة المنعقد في كوالالمبور بماليزيا. البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب.
2. محمد علي القرني. (من 10-31 إلى 1998/11/01). بحث بعنوان: الزكاة كأداة لتنمية الفقراء و المساكين. المؤتمر العالمي الخامس للزكاة، مؤسسات الزكاة و استيعاب متغيرات القرن الواحد والعشرين، الكويت.
3. مسدور فارس. (2004). تجربة صندوق الزكاة الجزائري. الملتقى الدولي لمؤسسات الزكاة في الوطن العربي ودورها في الفقر. الجزائر: جامعة سعد دحلب البليدة.
4. د. سامي نجدي رفاعي. (1983). دراسة تحليلية لآثار تطبيق فريضة الزكاة، المنهج الاقتصادي في الإسلام بين الفكر و التطبيق. المؤتمر العلمي السنوي الثالث. القاهرة: المنصورة.

الرسائل العلمية:

1. حمداني نجاة. (2010). المالية العامة في الإسلام -أهمية صندوق الزكاة كمؤسسة إسلامية في التنمية الاقتصادية. رسالة ماجستير. جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان الجزائر.

الإنترنت:

الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف: www.marw.dz

الموقع الإلكتروني لديوان الزكاة في السودان: www.Zakat-sudan.org